

هل الأمن يُعدُّ شرطاً من شروط الحج؟ بتاريخ 7-11-1341 هـ

عبدالرحمن البراك

سائل يقول هل الأمن يعد هل هل الأمن يعد شرط يعد شرط من شروط الحج بمعنى اذا لم يكن امن في الطريق وحروب هل يعذر من لم يحج هذا محل ايضا خلاف الامن بالطريق ولا اشباه انه - [00:00:01](#)

ليس شرط في وجوب الحج لكن شرط في وجوب الاداء فيجب الحج ولكن الاداء يتخلف لوجود المانع فالأمن او الخوف مانع مانع من الوصول وليس راجعا الى حال المكلف نفسه - [00:00:28](#)

محل يعني نظره او مثلا محل خلاف نعم - [00:01:01](#)